

تقرير مجلس إدارة الهيئة

المقدم للجمعية العمومية للهيئة

للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ - (٢٠٠٨م)

فهرس محتوياتتقرير مجلس الإدارةللعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ (٢٠٠٨م)

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٣	أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية
١٠	ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني
١٣	ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني
١٦	رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية
١٧	خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع
١٨	سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة في المؤتمرات والندوات
١٨	سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية
٢٠	ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة
٢٠	تاسعاً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٨م

تقرير مجلس إدارة الهيئة

المقدم للجمعية العمومية للهيئة

للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ - (٢٠٠٨م)

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقاً لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين القانونيين بتصرف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها:

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
 - القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
 - وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
 - إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.
- وبيين مايلي ؛ عرضاً للإنجازات التي تم تحقيقها منذ إنشاء الهيئة وحتى عام ٢٠٠٨م:

أولاً : تطوير واعتماد المعايير والقواعد المهنية :

تكنم الوظيفة الأساسية للمحاسبة والمراجعة في تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين وإضفاء الثقة والمصدقية على المعلومات التي تحتوي عليها التقارير المالية. وتساعد هذه المعلومات متخذي القرار في تقييم المبادئ المختلفة التي تعد في ضوءها التقارير المالية ، وتقدير العائد المتوقع والتكاليف والمخاطر المرتبطة به ، وتوفير معلومات موثوق بها، مما يزيد من فعالية أداء الأفراد والمشروعات والأسواق. واعترافاً بهذا الدور يلتزم المحاسبون القانونيون بمجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى بما في ذلك المبادئ والقواعد السلوكية التي تحكم عملهم ، إضافة إلى التزامهم بالمتطلبات النظامية التي تفرضها الأنظمة واللوائح. ويعتبر التزام المحاسبين القانونيين بهذه المعايير والقواعد اعترافاً من مهنة المحاسبة بمسئولياتها تجاه المجتمع والعملاء والزلاء في المهنة. فقبولهم لهذه المعايير والقواعد عند أداء مسئولياتهم المهنية يؤدي إلى رفع مستوى المهنة واكتساب ثقة المجتمع مما يزيد من فاعليتها ويرفع من شأنها.

ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بمراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة وأناط بالمجلس في المادة الخامسة والعشرين من النظام اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الأخرى وتشكيل اللجان الفنية ووضع قواعد وإجراءات ممارسة مهامها. كما أوجب النظام في مادته العاشرة على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد.

ويبين ما يلي ، عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف ، والأنشطة المقترحة القيام بها مستقبلاً :

١ - مراجعة وتطوير معايير المحاسبة :

بالإضافة الى ما سبق وقامت به لجنة معايير المحاسبة من اصدار عدد من معايير المحاسبة و الاراء المهنية ذات العلاقة ، قامت لجنة معايير المحاسبة خلال عام ٢٠٠٨م بعقد عدد من الاجتماعات استعرضت فيها عددا من المواضيع منها:

- رأي اللجنة حول المعالجة المحاسبية للوحدات المعدة للبيع بنظام المشاركة بالوقت.
- تعديل الفقرتين (١١٢-١١٣) من معيار الإيرادات.
- مشروع معيار المحاسبة عن العقارات.
- مشروع معيار الاندماج.
- مذكرة الأمانة العامة حول مشروع معيار أجور الموظفين.
- تعديل رأي اللجنة الخاص بعرض بواكير إنتاج مشاريع الأشجار التي في مرحلة النمو.
- المحاسبة للشركات الغير مساهمة/المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
- مناقشة الاستفسارات الواردة من هيئة السوق المالية.
- اعتماد ستة مستشارين للعمل على إعداد معايير محاسبية للمنظمات غير الهادفة للربح.
- الاشراف على الدراسة المقارنة لمعايير المحاسبة ومنهج إعدادها (مشروع هيئة السوق المالية).
- الدراسة المقارنة لمتطلبات العرض والإفصاح والقياس في التقارير المالية لمعيار المخزون السلعي.
- دراسة حول طلب صندوق التعليم العالي استخدام القيمة العادلة في تقييم الاستثمارات العقارية.
- مناقشة دراسة حول مفهوم القيمة العادلة.
- الرد على استفسارات مكاتب المحاسبة بخصوص معالجة الهبوط في قيمة الاستثمارات المالية.
- مشروع رأي عن المحاسبة عن حصص الملكية في المشروعات المشتركة.
- مشروع رأي حول قياس تكاليف وإيرادات نشاط الاستثمار والتطوير العقاري.
- اعتماد معيار الهبوط في قيمة الأصول غير المتداولة.
- مناقشة مشروع معيار عقود الإنشاء والخدمات ، واعتماده للعرض على ذوى الاهتمام والاختصاص.
- اعتماد معيار ربحية السهم.
- البدء في تقييم أعمال اللجنة منذ نشأتها.

كما وأنه في إطار الجهود التي تقوم بها كل من هيئة السوق المالية والهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لتعزيز كفاية العرض والإفصاح الفعلي في القوائم المالية للشركات المساهمة ، قامت لجنة معايير المحاسبة وبتكليف من هيئة السوق المالية بدراسة الإفصاح الفعلي للشركات المساهمة. وقد تم الانتهاء من الدراسة وتقديمها الى هيئة السوق المالية. علماً بان اللجنة اصدرت في وقت سابق دراسة شاملة لما صدر من معايير سابقة والتي شملت أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح العام ، وحددت اللجنة مواضع معايير المحاسبة التي ترى أهمية إصدار معايير محاسبية لها، وشرعت في إعداد عددٍ من المعايير. كما قامت اللجنة بدراسة الاستفسارات المقدمة لها وصدر عنها عدداً من التفسيرات والآراء. ويبين ما يلي عرضاً للمعايير التي صدرت :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	العرض والافصاح العام	١٤١٠هـ (١٩٩٠م) وتم تحديثه عام ١٤١٧هـ (١٩٩٧م)
٢	العملات الأجنبية	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٣	المخزون السلعي	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٤	الافصاح عن العمليات مع ذوى العلاقة	١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
٥	الإيرادات	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٦	المصروفات الادارية والتسويقية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٧	تكاليف البحث والتطوير	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٨	توحيد القوائم المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
٩	الاستثمار في الأوراق المالية	١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
١٠	معيار التقارير المالية الأولية	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١١	معيار الزكاة	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٢	معيار ضريبة الدخل	١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
١٣	معيار الأصول الثابتة	١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٤	معيار المحاسبة عن عقود الإيجار	١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٥	معيار التقارير القطاعية	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٦	المحاسبة عن الإستثمار وفق طريقة حقوق الملكية	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٧	الأصول غير الملموسة	١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
١٨	المحاسبة عن الإعانات والمنح الحكومية	١٤٢٧هـ - ٢٠٠٥م
١٩	محاسبة الهبوط في قيمة الأصول غير المتداولة	١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م
٢٠	ربحية السهم	١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء والتفسيرات المهنية ، وذلك كما يلي :

الموضوع	التاريخ	الرقم
تفسير : متى يجوز لمنشأة عاملة أو تحت الإنشاء أن تعد مجموعة غير كاملة من القوائم المالية بحيث تقتصر مثلاً على قائمة للمركز المالي فقط.	١٤١٥/٤/٢١هـ ١٩٩٤/٩/٢٦م	١/٧٧٣/١
مبدأ تعديل العمر الإنتاجي للأصول الثابتة التي استهلكت ولا تزال تستخدم.	١٤١٥/٨/٨هـ ١٩٩٥/١/٩م	١/٦٩١/٢
رأي حول عرض واستهلاك الأصول غير المستغلة.	١٤١٦/٩/١١هـ ١٩٩٦/١/٣١م	٢/٣
رأي حول عرض بواكير إنتاج مشاريع الأشجار التي في مرحلة النمو.	١٤١٦/٩/١١هـ ١٩٩٦/١/٣١م	١/٤
رأي حول رسملة تكاليف تمويل الأصول الثابتة.	١٤٢٤/١/٧هـ ٢٠٠٣/٣/١٠م	١/١٢٢/٥
رأي حول مدى جواز إعادة تقويم الأصول الثابتة المستهلكة دفترياً ولا تزال في الاستخدام.	١٤٢٤/٣/٢٥هـ ٢٠٠٣/٥/٢٦م	٢/١٢٠/٦
رأي حول المعالجة المحاسبية للوحدات العقارية المعدة للبيع بنظام المشاركة بالوقت.	١٤٢٨/١/١٢هـ ٢٠٠٨/١/٣١م	٢/٧
رأي حول إعادة تقييم الأصول غير المتداولة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية في المواضيع التي لم تشملها معايير المحاسبة السعودية.	١٤٣٠/١/١٤هـ ٢٠٠٩/١/١١م	١/٨

٢ - مراجعة وتطوير معايير المراجعة :

بالإضافة الى ما سبق وما قامت به لجنة معايير المراجعة من اصدار عدد من معايير المراجعة والآراء المهنية ذات العلاقة قامت اللجنة خلال عام ٢٠٠٨م بعقد عدد من الاجتماعات ناقشت فيها عدد من المواضيع منها :

- مناقشة موضوع شهادة المحاسب القانوني الواردة في نماذج مصلحة الزكاة والدخل.
 - مشروع معيار مسؤولية المراجع عن الغش لغرض مراجعة القوائم المالية.
 - مناقشة موضوع السياسات الخاصة بترجمة واستخدام المعايير والإرشادات والدراسات التي تصدر من الاتحاد الدولي للمحاسبين.
- كما تم الانتهاء من ترجمة كتاب الرقابة الداخلية بمفهوم كوسو COSO الى اللغة العربية وجاري طباعته.

علما بأن اللجنة اصدرت في وقت سابق عدد من المعايير وذلك كالتالي :

رقم المعيار	المعيار	تاريخ الاصدار
١	التأهيل المهني الكافي	١٤١٠هـ / ١٩٩٠م وتم تحديثه عام ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م
٢	الحياد والموضوعية والإستقلال	، ، ،
٣	العناية المهنية اللازمة	، ، ،
٤	التخطيط	، ، ،
٥	الرقابة والتوثيق	، ، ،
٦	أدلة وقرائن المراجعة	١٤١٠هـ / ١٩٩٠م وتم تحديثه عام ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م
٧	التقرير	، ، ،
٨	المراجعة في المنشآت التي تستخدم الحاسب الآلي	١٤١٧هـ / ١٩٩٧م
٩	التقارير الخاصة	١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
١٠	مخاطر المراجعة والأهمية النسبية	١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
١١	الرقابة الداخلية لغرض مراجعة القوائم المالية	١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م
١٢	فحص التقارير المالية الأولية	١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م
١٣	فحص التأكيدات	١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م
١٤	العينات لأغراض المراجعة	١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م
١٥	القوائم المالية المستقبلية	١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م

كما صدر عن اللجنة عدداً من الآراء المهنية ، وذلك كما يلي :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٣٥٠٢/١	١٢/٥/١٤١٥هـ ١٧/١٠/١٩٩٤م	تضمنين تقرير المراجع عبارة (تم تقييم المخزون بمعرفة إدارة الشركة).
٢	١٠/١/١٤١٧هـ ٢٧/٥/١٩٩٦م	ما يتعين على المحاسب القيام به إذا لم تقدم له إدارة الشركة القوائم المالية.
٣/٣٥٦٣/١	١٥/٢/١٤١٧هـ ١/٧/١٩٩٦م	إجراءات المراجعة التي يتعين على مراجع الحسابات القيام بها عند مراجعة قوائم مالية موحدة في حالة قيام مراجع آخر بمراجعة المنشآت التابعة.
٤/٣٥٤٢/١	٥/٧/١٤٢١هـ ٢/١٠/٢٠٠٠م	موقف المراجع حيال كفاية العرض والافصاح العام
٥	٥/٧/١٤٢١هـ ٢/١٠/٢٠٠٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بالأحداث اللاحقة
٦	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	اختبارات التحقق قبل تاريخ قائمة المركز المالي
٧/٣٠٣٠/١	٣/٨/١٤٢١هـ ٣٠/١٠/٢٠٠٠م	الاتصال بين المراجع السابق والمراجع اللاحق

الرقم	التاريخ	الموضوع
٨	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	إجراءات المراجعة المتعلقة بجرد المخزون.
٩	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	الاعتبارات التي يتعين على المراجع القيام بها عند علمه ، بعد إصدار تقريره ، عدم قيامه بإجراءات مراجعة كان يجب القيام بها عند تنفيذ عملية المراجعة.
١٠	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	المعلومات الواردة في الوثائق التي تنشر مرفقة بالقوائم المالية التي روجعت من قبل مراجع حسابات.
١١	١٤٢١/٨/٣هـ ٢٠٠٠/١٠/٣٠م	اكتشاف حقائق موجودة قبل إصدار تقرير المراجع ، ولم يعلم بها إلا بعد إصدار تقرير المراجعة.
١٢	١٤٢١/١١/٤هـ ٢٠٠١/١/٢٩م	المصادقات.
١٣	١٤٢١/١١/٤هـ ٢٠٠١/١/٢٩م	الإستعانة بعمل خبير.
١٤	١٤٢١/١١/٤هـ ٢٠٠١/١/٢٩م	مراجعة التقديرات المحاسبية.
١٥	١٤٢١/١١/٤هـ ٢٠٠١/١/٢٩م	تاريخ تقرير المراجع.
١٦	١٤٢٢/٢/٧هـ ٢٠٠١/٥/١م	إتصال مراجع الحسابات بلجنة المراجعة.
١٧	١٤٢٢/٢/٧هـ ٢٠٠١/٥/١م	الاثبات في تطبيق معايير المحاسبة المتعارف عليها.
١٨	١٤٢٢/٢/٧هـ ٢٠٠١/٥/١م	الخدمات القضائية التي يقدمها المحاسب القانوني بطلب من جهة قضائية.
١٩	١٤٢٣/٨/٢٩هـ ٢٠٠٢/١١/٤م	الإجراءات التي يتعين القيام بها إذا تبين أن مراجع الحسابات أصدر تقرير مراجعة مطلق (غير متحفظ) بالرغم من علمه، قبل إصدار تقريره ، وجود أوجه قصور هامة تتعلق بعدم التزام المنشأة بمعايير المحاسبة.
٢٠	١٤٢٣/٨/٢٩هـ ٢٠٠٢/١١/٤م	خطاب الإفصاح العام (خطاب التمثيل).
٢١	١٤٢٤/٨/٢٤هـ ٢٠٠٣/١٠/٢٠م	الإعتبارات التي يتعين على مراجع الحسابات مراعاتها عند إستخدام الإجراءات التحليلية في أعمال المراجعة.
٢٢	١٤٢٤/٨/٢٤هـ ٢٠٠٣/١٠/٢٠م	التقرير عن قوائم مالية معدة للإستخدام في دول أخرى.
٢٣	١٤٢٥/١١/٨هـ ٢٠٠٤/١٢/٢٠م	عمليات تجميع القوائم المالية
٢٤	١٤٢٥/١١/٨هـ ٢٠٠٤/١٢/٢٠م	اعتبارات المراجع الخارجي لوظيفة المراجعة الداخلية في عملية مراجعة لقوائم مالية

٣ - قواعد سلوك وآداب المهنة :

قامت لجنة سلوك وآداب المهنة بدراسة قواعد سلوك وآداب المهنة المعمول بها لدى عدد من الدول وأعدت مشروع القواعد المقترحة وتم رفعه لمجلس الإدارة ، وبعد دراسته صدر عن المجلس قراراً برقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧ هـ الموافق ١٩٩٤/١٠/٢ م قضى باعتمادها. وتتضمن هذه القواعد مجموعة مبادئ تمثل القيم الأخلاقية التي تعتبر بمثابة مقاييس للسلوك المهني ، ومجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على العضو التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. كما قامت لجنة قواعد سلوك وآداب المهنة بدراسة ما ورد لها من استفسارات وأصدرت عدداً من الآراء والتفسيرات منها :

الرقم	التاريخ	الموضوع
١/٥٠٦/١	١٤١٦/٢/٦ هـ ١٩٩٥/٧/٤ م	الجمع بين الأعمال الادارية وممارسة المهنة.
٢/٥٠٦/٢	١٤١٦/٢/٦ هـ ١٩٩٥/٧/٤ م	الجمع بين الخدمات الاستشارية والمراجعة.
١/٥٠٢/٣	١٤١٦/٢/٦ هـ ١٩٩٥/٧/٤ م	تفسير القاعدة (٥٠٢) من قواعد سلوك وآداب المهنة.
٣/٥٠٦/٤	١٤١٦/٥/٢٩ هـ ١٩٩٥/١٠/٢٣ م	الجمع بين خدمات المراجعة والأعمال الاستشارية.
٤/٥٠٦/٥	١٤١٦/١٠/٢٢ هـ ١٩٩٦/٣/١١ م	الأعمال الاضافية التي يقوم بها المحاسب عند قيامه بعملية المراجعة.
١/٣٠١/٦	١٤١٦/١٠/٢٢ هـ ١٩٩٦/٣/١١ م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني بتقديم معلومات حصل عليها أثناء مراجعته للقوائم المالية لشريك محاص.
٥/٥٠٦/٧	١٤١٩/٨/١٧ هـ ١٩٩٨/١٢/٦ م	قيام المحاسب القانوني بالأعمال المتعلقة باستكمال إجراءات تسجيل الشركة واشهارها.
١/١٠٠/٨	١٤١٩/٨/١٧ هـ ١٩٩٨/١٢/٦ م	تقديم زميل عرض لمراجعة حسابات عميل يتم مراجعته حساباته من قبل زميل آخر.
١/١٠١/٩	١٤١٩/٨/١٧ هـ ١٩٩٨/١٢/٦ م	تحديد الأسهم ذات الشأن التي تؤدي الى فقد مراجع الحسابات استقلاله عند مراجعة شركة مساهمة.
٢/١٠٠/١٠	١٤٢٠/٢/٩ هـ ١٩٩٩/٥/٢٢ م	مسئولية المصفي عن حفظ سجلات وملفات عملية التصفية.
٢/١٠١/١١	١٤٢٠/١١/٢٨ هـ ٢٠٠٠/٣/٥ م	مدى جواز قيام المحاسب القانوني - فردا كان أو شركة - بمراجعة القوائم المالية للمكتب الذي يملكه إذا كان فردا أو الذي يشارك فيه إذا كان شركة مهنية.
٣/١٠٠/١٢	١٤٢٣/١١/٢٩ هـ ٢٠٠٣/٢/١ م	مدى إلزامية تقديم المحاسب القانوني ضمان نهائي عند تقديمه عرض لمراجعة الحسابات.

وتقوم اللجنة حالياً بدراسة لتطوير قواعد سلوك وآداب المهنة الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣/٥ وتاريخ ١٤١٥/٤/٢٧ هـ.

ثانياً : مراقبة جودة الأداء المهني :

لكي يتم تحقيق الفائدة المنشودة من صدور المعايير المهنية يتعين إيجاد الوسيلة الملائمة للتحقق من الالتزام بتنفيذها. ونظراً لما لهذا الجانب من أهمية بالغة خص نظام المحاسبين القانونيين في مادته التاسعة عشر الهيئة بصلاحيات تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وأناط النظام بمجلس إدارة الهيئة وضع التنظيم الإداري المناسب اللازم لإدارة البرنامج. وشرعت لجنة مراقبة جودة الاداء المهني بالعمل على هذا الجانب. ويبين ما يلي عرضاً لما تم القيام به من عمل لتحقيق هذا الهدف :

١ - إعداد معايير الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة :

قامت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة بغرض إعداد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وصدر عن المجلس قرار برقم ٣/٣ وتاريخ ١٥/١/٢٦هـ الموافق ١٩٩٤/٧/٥م قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعدة من اللجنة كمرجع استرشادي تسترشد به مكاتب المحاسبة عند تطوير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ، وأن تتولى لجنة مراقبة جودة الأداء المهني متابعة مدى استرشاد المحاسبين القانونيين بمعايير الرقابة النوعية وتلقي مقترحاتهم وملاحظاتهم ، كما تتولى دراستها وإعداد تقرير بما يسفر عنه التطبيق الاسترشادي لهذه المعايير وما يقترح حول تعديلها أو تطويرها وذلك خلال فترة لا تتجاوز شهرين من انقضاء سنتين على تاريخ العمل بهذا القرار.

وتنفيذاً لذلك طلبت اللجنة من ذوى الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة بما في ذلك مكاتب المحاسبة ، وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، الشركات المساهمة ، الغرف التجارية ، وعدد من المؤسسات العامة تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات حيال معايير الرقابة النوعية. وقامت الأمانة العامة للهيئة بدراسة الملاحظات التي وردت وتصنيفها حسب الموضوع وفقاً لتسلسل الصفحة والسطر وتم إظهار كل ملاحظة في صفحة مستقلة وتم عرضها على لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لدراستها ؛ وبعد دراستها قررت الموافقة على مشروع معايير الرقابة النوعية ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد ، وبدراستها من قبل المجلس صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٨ وتاريخ ١٨/٩/٨هـ قضى باعتماد معايير الرقابة النوعية.

وتشمل هذه المعايير قسمين يتضمن القسم الأول منها تعريفاً للرقابة النوعية وهدفها ونطاقها. ويتضمن القسم الثاني أهداف ومسئولية الالتزام بمعايير الرقابة النوعية ومسئولية الالتزام بها وعناصرها والتي تتكون من :

- ١ - الاستقلال.
- ٢ - تخصيص المساعدين للعمليات.
- ٣ - المشورة.
- ٤ - الاشراف.
- ٥ - التوظيف.
- ٦ - التطوير المهني والتدريب لموظفي المكتب
- ٧ - تقويم أداء الموظفين وترقيتهم.
- ٨ - قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم
- ٩ - الالتزام بأحكام نظام المحاسبين القانونيين ولوائحه والأنظمة الأخرى ذات العلاقة بعمل المحاسب القانوني.
- ١٠ - الفحص الداخلي الدوري.

كما تضمن هذا القسم بياناً بالعوامل الرئيسية الواجب أخذها في الحسبان عند تصميم أو تقييم معايير الرقابة النوعية وتوثيق المكتب للرقابة النوعية.

وتعتبر هذه المعايير القاعدة الأساسية التي يعتمد عليها برنامج مراقبة جودة أداء المحاسبين والذي يتم بموجبه التأكد من التزام المحاسبين القانونيين بأحكام النظام ومعايير المحاسبة

والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة.

٢ - برنامج مراقبة جودة الأداء المهني :

سعت لجنة مراقبة جودة الأداء المهني لإعداد برنامج لمراقبة جودة الأداء المهني آخذة في الاعتبار ضرورة ملاءمته للظروف المهنية في المملكة والتدرج في التنفيذ وتحسين مستوى الأداء المهني. وقد تم رفع مشروع البرنامج إلى مجلس إدارة الهيئة بالمرسوم رقم ١/٤٨ وتاريخ ١٨/٨/١٤١٥هـ وصادر عن المجلس قرار برقم ٢/٢ وتاريخ ١٣/٩/١٤١٥هـ الموافق ١٢/٢/١٩٩٥م تم بموجبه اعتماد برنامج مراقبة جودة الأداء المهني وأن يبدأ تنفيذه فور صدوره.

ويهدف البرنامج إلى التأكد من إلتزام المحاسبين القانونيين بأحكام نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريمة رقم (١٢/م) وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ، والتعليمات المهنية الأخرى الصادرة عن الجهات المختصة وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني لمكتب المحاسبة ، إستمرارية الأداء المهني الجيد ، زيادة فعالية الخدمات المهنية ، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. ووفقاً لما يتطلبه البرنامج ؛ يتعين على مكاتب المحاسبة الإلتزام بما يلي :

١/٢ تزويد الهيئة ببيانات دورية عن مكاتب المحاسبة :

يتعين على مكتب المحاسبة تزويد الهيئة ، خلال فترة لا تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب ، بالمعلومات والبيانات التي تمكن المسؤولين عن تنفيذ البرنامج من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولي على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة ومساعدة فريق الفحص في تخطيط وتنفيذ عملية الفحص. وقد تضمن القسم الثالث من برنامج مراقبة جودة الأداء المهني شرحاً مفصلاً لتلك المتطلبات. وبمتابعة حثيثة من لجنة مراقبة جودة الاداء المهني استكملت المكاتب تقديم المعلومات والبيانات السنوية للهيئة وذلك الى العام ٢٠٠٧م ودرست اللجنة تلك البيانات لاتخاذ الإجراء المناسب في الملاحظات التي تكشف وتعرض على المجلس بيان بها لاتخاذ الاجراء اللازم.

٢/٢ تطبيق رقابة نوعية ملائمة :

يتعين على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه أو شكله النظامي تطبيق رقابة نوعية ملائمة تتفق مع معايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/٢ قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يتعين على مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقاً لما يلي :

- أ - فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي). ويتضمن القسم الثالث من البرنامج إيضاحاً للبيانات التي يتعين على مكتب المحاسبة تقديمها دورياً للهيئة.

ب- فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي :

- مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.
- مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

٣ - فحص مكاتب المحاسبة :

يتطلب برنامج مراقبة جودة الأداء المهني من مكاتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بفحص كل من :

- أ - البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي).
 - ب- الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري).
- ويبين مايلي ، ما تم من عمل حيال ذلك :

١/٣ فحص البيانات الدورية السنوية (الفحص السنوي) :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، ولمساعدة مكاتب المحاسبة على الوفاء بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، قامت الهيئة بتطوير برنامج تطبيقي لمعالجة المعلومات والبيانات الدورية التي يتطلبها برنامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وتم إعداد دليل تضمن شرحاً مفصلاً لتعليمات تشغيل البرنامج ، وكيفية استخدام الشاشات والحقول ، والتعرف على الميزات التي يوفرها البرنامج (دليل تشغيل البرنامج). وتم إرسال نسخة من دليل تشغيل البرنامج ، ونسخة من البرنامج التطبيقي الى مكاتب المحاسبة ، وطلب منهم تحديث البرنامج بالمعلومات والبيانات عن كل سنة مالية ، وتزويد الهيئة بنسخة من البرنامج بعد تحديثه ، وتقوم الهيئة دورياً بدراسة المعلومات التي تقدمها المكاتب ومتابعة ما يتبين من ملاحظات. وكذلك قامت مراقبة جودة الأداء المهني بدراسة مستفيضة لبرامج الحاسب الآلي التي تستخدم في عمليات الفحص السنوي ومراجعة للنماذج المطلوب من مكاتب المحاسبة استكمالها وعرضت على مجلس الإدارة عدد من الاقتراحات بشأنها وجرى اعتماد عدد من التعديلات عليها والكفيلة بتسهيل ادخال البيانات وتم ابلاغ مكاتب المحاسبه بها.

٢/٣ فحص الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة (الفحص الدوري) :

تحقيقاً للفائدة المنشودة من هذا الفحص ، ورغبة في الاستفادة من تجارب من سبقنا في هذا المجال ، ونظراً لما للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين من تجربة رائدة في هذا المجال ؛ فقد تم الإستعانة بالمعهد عند إعداد وتنفيذ هذا الفحص. وفور إستكمال إعداد أدلة العمل وعقد الدورات التدريبية ؛ شرعت الهيئة ممثلة في لجنة مراقبة جودة الاداء المهني في تنفيذ الفحص الدوري أو الميداني في عام ٢٠٠١م، وأظهر التطبيق العملي للإجراءات التي تضمنها دليل الفحص الدوري عدداً من الملاحظات التي من شأنها الرفع من جودة العمل المنفذ وتيسير العمل بما يحقق الأهداف الرئيسة التي يسعى برنامج مراقبة جودة الأداء المهني إلى تحقيقها. ولذلك تم تعديل دليل الفحص الدوري ورفع له لمجلس إدارة الهيئة ؛ ويعرضه على المجلس صدر عنه قرار برقم ٢/٦ وتاريخ

٢١/١٠/١٤٢٣هـ الموافق ٢٥/١٢/٢٠٠٢م قضى باعتماد دليل الفحص الدوري لمكاتب المحاسبة المعدل ، ولقد تواصل تنفيذ الفحص الدوري حيث أتمت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بتوفيق من الله عز وجل في عام ٢٠٠٧م الدورة الأولى من الفحص الميداني وذلك بفحص مكاتب المحاسبة في المملكة التي تقوم بتقديم خدمة المراجعة، وشرعت بتنفيذ دورة جديدة من الفحص الميداني لمكاتب المحاسبة. ويبين الجدول ادناه ملخصاً بعدد المكاتب التي تم فحصها ميدانياً وفقاً للعام.

ملخص بعدد المكاتب المفحوصة ميدانياً

خلال الفترة ٢٠٠١م – ٢٠٠٨م

المجموع	العــــــــــــــــام							
	٢٠٠١م	٢٠٠٢م	٢٠٠٣م	٢٠٠٤م	٢٠٠٥م	٢٠٠٦م	٢٠٠٧م	٢٠٠٨م
١٢٥	٩	—	١٤	—	١٢	٥٤	٣١	٥

(*) تم في عام ٢٠٠٧م استكمال الدورة الأولى من الفحص الميداني والبدء بدورة جديدة من الفحص

ثالثاً : التأهيل العلمي والمهني :

نظراً لما للقوائم المالية ورأي مراجع الحسابات حيالها من أهمية بالغة، يتعين أن يكون المحاسب الذي يعد القوائم المالية واثقاً من قدرته على إعداد تلك القوائم والتحقق من صحة المعلومات التي تحتويها ، كما يتعين أن يكون المراجع الخارجي لهذه القوائم واثقاً من عدالة رأيه حيال تلك القوائم. ويتعذر تحقيق ذلك ما لم يكن معدو القوائم المالية ومراجعوها مؤهلين التأهيل العلمي والمهني الكافي الذي يمكنهم من فهم نشاط المنشأة واستيعاب ما تعنيه المعلومات المعروضة في هذه القوائم وتطبيق معايير المراجعة والمحاسبة بطريقة سليمة. وقد عنى نظام المحاسبين القانونيين بهذا الجانب حيث خص الهيئة في مادته التاسعة عشر بوضع القواعد اللازمة لامتحان الحصول على شهادة الزمالة ، وتنظيم دورات التعليم المستمر. وفيما يلي ملخصاً للأعداد التي حضرت الدورات التدريبية :

١ - إختبار زمالة الهيئة :

شرعت اللجنة فور اعتماد القواعد العامة لإختبار الزمالة ببناء قاعدة معلومات موسعة لأسئلة الإختبار وإجاباتها النموذجية ، وتقوم اللجنة بتطوير وتحديث تلك الأسئلة دورياً. وتم عقد (٢٩) إختباراً ، وتقدم لهذا الإختبار ما ينيف على ألفين ومئتان محاسباً ومحاسبة ، وبلغ عدد الأفراد الحاصلين على زمالة الهيئة بنهاية الدورة (٢٠٠٨/٢م) (٢٩٤) محاسباً. وتقديراً لما تحظى به زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من مكانة مرموقة ، فقد أبقى المعهد الأمريكي للمحاسبين الإداريين الحاصلين على زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من إختبار القسم الأول (الخاص بـ Business Analysis) من أقسام إختبار زمالة المحاسب الإداري المعتمد (CMA) Certified Management Accountant . كما أبقى المعهد الأمريكي للمراجعين الداخليين الحاصلين على زمالة الهيئة من إختبار القسم الرابع (الخاص بـ Business Management Skills) من أقسام إختبار زمالة المراجع الداخلي المعتمد (CIA) Certified Internal Auditor . كما تم الاتفاق مع هيئة السوق المالية لتقديم مائة منحة سنوياً ابتداءً من العام ٢٠٠٩م يتم تخصيصها للسعوديين والسعوديات الحاصلين على درجة البكالوريوس في تخصص المحاسبة، حيث ستنقل هيئة السوق المالية بكافة الرسوم المالية المتعلقة بالتقدم لإختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين

القانونيين للحاصلين على هذه المنح. وتأتي هذه القرارات اعترافاً بما حققتة زمالة الهيئة من نجاح ويعكس التقدم الذي وصلت إليه مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة بحمد الله.

٢ - الدورات التدريبية لإعداد لاختبار زمالة الهيئة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدرب من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية لمهنة المحاسبة والمراجعة والتدريب على تطبيقها بمهارة. وقد بدأ الإعداد لهذه الدورات بوضع الإطار العام للمواد التدريبية لدورات الإعداد لاختبار الزمالة من قبل لجنة التعليم والتدريب وتم اعتماده من مجلس الإدارة ، وفي ضوء تلك القواعد تم إعداد عدد من الحقائق التدريبية. وتغطي كل حقيبة تدريبية موضوعاً أو أكثر من المواضيع الرئيسية لأحد مواد اختبار زمالة الهيئة ، وتتضمن كل حقيبة عرضاً لأهداف وعناصر الموضوع وشرحاً وافياً لكل عنصر وربطه بالمعايير المهنية ذات العلاقة ومسائل وحالات تطبيقية. وقد بدأت الهيئة تنفيذ هذه الدورات منذ العام ١٩٩٥م ، وتقوم الهيئة دورياً باستطلاع رأي المشاركين في هذه الدورات من مدربين ومتدربين وتحليل مرئياتهم ومقترحاتهم. وقد حضر هذه الدورات (٥٧٨٠) متدرباً حتى نهاية عام ٢٠٠٨م ، منهم (٨٥٣) متدرباً في عام ٢٠٠٨م. كما شرعت الهيئة في تطوير الحقائق التدريبية حيث تم انجاز تطوير حقيبة المحاسبة، وحقيبة الزكاة والضريبة في العام ٢٠٠٨م ، وجاري العمل على تطوير حقيبة المراجعة، وحقيبة الانظمة التجارية ، وحقيبة فقه المعاملات.

٣ - الدورات التدريبية المتخصصة :

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين. وتستهدف الدورات كل من له اهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع العام والخاص وبصفة خاصة من يعمل منهم في الجوانب ذات العلاقة بموضوع الدورة. ويتم تصميم الحقائق التدريبية لهذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للدورة ؛ وشرعت الهيئة في تنفيذ هذه الدورات بدءاً من عام ١٩٩٨م. وقد حضر هذه الدورات (٦١٤١) متدرباً حتى نهاية عام ٢٠٠٨م ، منهم (٧٦١) متدرباً في عام ٢٠٠٨م.

٤ - الدورات التدريبية الخاصة:

تهدف هذه الدورات إلى تمكين المتدربين من الإلمام بالجوانب النظرية والعملية والمهنية لموضوع معين بطلب من قبل جهات محددة (مكاتب محاسبة ، شركات ، جهات حكومية). ويتم تصميم هذه الدورات وفق الاحتياجات الخاصة للجهة المنفذ لها الدورة ، وقد تم تنفيذ ٦ دورات خاصة لعدد من شركات القطاع الخاص ومكاتب المحاسبة خلال عام ٢٠٠٨م حضرها (٤٩٦) متدرباً.

٥ - التعليم المهني المستمر :

تنفيذاً لأحكام المادة (١/٢) من إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب والتي تقضي بأن من مهام اللجنة إعداد وتنفيذ وتطوير دورات التعليم المستمر ؛ أعدت الأمانة العامة مشروع القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر ، والذي تم التوصل إليه بعد دراسة مستفيضة للقواعد المعمول بها لدى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة والاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وقامت اللجنة بمناقشة مشروع هذه القواعد خلال عدة اجتماعات ، ومن ثم أعيدت صياغة مشروع القواعد في ضوء الملاحظات المقدمة ، وبعد

اعتمادها من اللجنة تم إرسال مشروع القواعد لأعضاء الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لتزويد اللجنة بما لديهم من ملاحظات، ومن ثم إعداد المسودة النهائية لمشروع القواعد ، وبعرضها على مجلس إدارة الهيئة صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١١/٩/١٤١٩هـ الموافق ١٩٩٨/١٢/٢٩م باعتماد هذه القواعد وأن يبدأ العمل بها اعتباراً من ١/١/١٩٩٩م. وبعد تطبيق البرنامج خلال السنوات الماضية، رأت لجنة التعليم والتدريب إدخال بعض التعديلات على القواعد المنظمة للتعليم المهني المستمر التي أظهرت التجربة العملية أهمية الأخذ بها. وبعد اعتماد تلك التعديلات من لجنة التعليم والتدريب تم إرسالها لأعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات والمعاهد وطلب منهم تقديم ما لديهم من ملاحظات حيال تلك التعديلات المقترحة. ومن ثم تم عرض تلك التعديلات على العموم من خلال موقع الهيئة ثم قامت لجنة التعليم والتدريب بدراسة الملاحظات الواردة. وبعرض القواعد المعدلة على مجلس إدارة الهيئة، صدر قرار مجلس الإدارة رقم ٢/١٢ وتاريخ ٢٧/٣/١٤٢٨هـ الموافق ١٥/٤/٢٠٠٨م القاضي باعتماد تلك القواعد.

وتهدف هذه القواعد الى تحديث المعلومات والمهارات المهنية والفنية في الموضوعات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بغرض المحافظة أو زيادة الكفاءة المهنية والفنية. وبموجب هذه القواعد:

- ١- يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين المرخص لهم بمزاولة المهنة أو تقديم خدمات الزكاة وضريبة الدخل إكمال ثلاثمائة نقطة تعليم مهني مستمر لأخر ثلاث سنوات متتالية، على أن يتم تعبئة النموذج المعتمد سنويا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين ألا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمس وستين نقطة.
- ٢- يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسيين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة ، وكل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينتسب لعضوية الهيئة، وكل موظف فني يعمل في مكتب محاسبة أو أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر خلافاً للفئات السابق ذكرها إكمال مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر لأخر ثلاث سنوات متتالية، على أن يتم تعبئة النموذج المعتمد (نموذج ١) سنويا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين ألا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمسين نقطة.
- ٣- يعفى كل عضو من أعضاء الفئات المذكورة في الفقرة ١ و ٢ أعلاه من الالتزام بالحد الأدنى السنوي خلال السنة الأولى من انطباق قواعد التعليم المهني المستمر عليه إذا كان وجوب التزامه بهذه القواعد بدأ خلال النصف الثاني من السنة الميلادية ويكون بداية إلزامه بمتطلبات برنامج التعليم المهني المستمر من بداية السنة الميلادية التالية.
- ٤- تتحمل مكاتب المحاسبة المرخصة مسؤولية التزام موظفيها الفنيين بإكمال نقاط التعليم المهني المستمر.
- ٥- يجب أن يكون ٣٠% على الأقل من النقاط التي يكملها الأفراد المُلزَمون بالتعليم المهني المستمر من برامج وأنشطة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

هذا ويتم احتساب نقاط التعليم المهني المستمر على أساس ثلاث نقاط لكل ساعة من التعليم المهني المستمر الرسمي ، ونقطة واحدة لكل ساعة من التعليم المهني المستمر غير الرسمي. وتقوم لجنة التعليم والتدريب بالتحقق من الالتزام بمتطلبات برنامج التعليم المهني المستمر ؛ وقد أعدت برامج آلية لمتابعة مدى الالتزام.

رابعاً : تطوير الكوادر الوطنية :

في إطار الجهود التي تقوم بها الهيئة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة ، بصفة عامة ؛ وتطوير الكوادر الوطنية في مكاتب المحاسبة بصفة خاصة ، قامت الهيئة بدراسة شاملة لهذا الموضوع ، وتم عرض ماتم التوصل اليه من مقترحات في ندوة عامة عقدت بتاريخ ١٤٢٠/٦/٨ هـ الموافق ١٨/٩/١٩٩٩م وتم رفع ما تم التوصل اليه من توصيات إلى مجلس إدارة الهيئة ، وصدر عن المجلس عددا من القرارات منها القرار رقم ٢/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ٢١/١٢/١٩٩٩م القاضي بإلزام الموظفين الفنيين العاملين في مكاتب المحاسبة بإكمال ساعات التعليم المهني المستمر ، وفق ما هو محدد في البند (٤/٢) من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢/٣ وتاريخ ١١/٩/١٤١٩ هـ الموافق ٢٩/١٢/١٩٩٨م ، وذلك إعتباراً من ١٤٢٠/٩/٢٤ هـ الموافق ١/١/٢٠٠٠م ؛ وإلزام مكاتب المحاسبة بتيسير السبل للموظفين الفنيين لإكمال ساعات التعليم المستمر المشار إليها أعلاه.

كما إعتد مجلس إدارة الهيئة بموجب قراره رقم ١/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ٢١/١٢/١٩٩٩م نموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين العاملين في هذه المكاتب ، وأوصى المجلس بموجب قراره رقم ٣/٢/٤ وتاريخ ١٣/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ٢١/١٢/١٩٩٩م بتعديل المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المحاسبين القانونيين وقد صدر قرار وزاري برقم ١٨٨٨ وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٢٠ هـ قضى بتعديل المادة المذكورة. ومن أبرز التعديلات التي شملها القرار الوزاري مايلي :

١ - يجب على المحاسب القانوني المرخص له سواء كان فرداً أو شركة مهنية توظيف نسبة من السعوديين من مجموع موظفيه الفنيين وفق ما يلي :

عدد الموظفين النسبة

أ -	من (٠١) موظف الى (٢٠) موظف	٢٠ %
ب -	من (٢١) ، ، الى (٣٠) ، ،	٢٥ %
ج -	من (٣١) فأكثر	٣٠ %

ويراعى أن يتم تطبيق النسبة ما بين ٢٠% - ٣٠% بشكل تدريجي خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ، وألا تقل الزيادة السنوية عن ٣٠% من هذه النسبة.

٢ - تعد مكاتب المحاسبة التي يزيد عدد موظفيها عن عشرون موظفا خطة سنوية تبين تفصيلاً للإجراءات التي سيقوم بها المكتب لتطوير الموظفين السعوديين الفنيين العاملين في المكتب ومن هذه الإجراءات :

أ - تيسير السبل للموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة للاستعداد للتقدم لاختبار زمالة الهيئة ؛ بما في ذلك إتاحة الفرصة لهم لحضور الدورات التدريبية التي تعدها الهيئة لهذا الغرض.

- ب- حث الموظفين الفنيين السعوديين العاملين في مكتب المحاسبة على حضور دورات التعليم المستمر واعتبار ذلك أساساً لترقيتهم داخل المكتب.
- ج- وضع خطة زمنية لتطور الموظف السعودي داخل المكتب (مراجع ، مشرف ، مدير مراجعة ، شريك).
- د- تقييم أداء الموظفين الفنيين دورياً ووضع برنامج زمني لتقوية نقاط الضعف التي تحتاج الى تطوير ومتابعة تنفيذ البرنامج وتقييمها دورياً.
- هـ- إتاحة الفرصة للموظفين في المشاركة في اللجان المهنية المتخصصة.
- ٣ - تسترشد مكاتب المحاسبة بنموذج عقد العمل بين مكاتب المحاسبة والموظفين الفنيين السعوديين المعتمد من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- وتقوم الهيئة بمتابعة التحقق من الإلتزام بالمتطلبات النظامية المشار إليها أعلاه دورياً والرفع للجنة مراقبة جودة الأداء المهني بالنتائج لاتخاذ ما تراه مناسباً من قرارات.

خامساً : خدمة أعضاء الهيئة والمجتمع :

يعتبر الوقوف من خلال المتابعة والبحث العلمي حول المتغيرات والاتجاهات الحديثة في المحاسبة والمراجعة وأساليبها بما فيها استخدام التقنية الحديثة في أعمال المحاسبة والمراجعة وتعميم هذه المعارف وكيفية ومدى استخداماتها وانعكاساتها على الأعضاء بشكل خاص وعلى المهنة بشكل عام من أهم الوسائل التي تساعد على تحقيق رسالة الهيئة. وقد قامت الهيئة بإنشاء مركز معلومات يهدف إلى خدمة أعضاء الهيئة وغيرهم من الباحثين في علوم المحاسبة والمراجعة ، ويحتوي المركز على نشرات دورية وإصدارات هامة في علوم المحاسبة والمراجعة الصادرة عن الجهات المهنية الرائدة بمختلف دول العالم. هذا بالإضافة إلى الكتب النظرية المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم ذات الصلة بها مثل فقه المعاملات والأنظمة التجارية والزكاة والضريبة.

وتقوم الهيئة بتنظيم عدد من الندوات سنوياً يشارك في تقديمها نخبة من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة ، ولقد قامت الهيئة خلال العام ٢٠٠٨م باستكمال سلسلة ملتقى حوكمة الشركات بعقده في مدينة الدمام. كما تم عقد ملتقى لجان المراجعة في الشركات المساهمة وملتقى صعوبات متكررة عند تطبيق المعايير المحاسبية في مدينة الرياض الى جانب العديد من الندوات لمناقشة مشاريع المعايير المهنية. كما قامت الهيئة في عام ٢٠٠٨م بالاعداد لمؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني والذي عُقد برعاية كريمة من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يحفظه الله في شهر ربيع الاول من عام ١٤٣٠هـ الموافق شهر مارس ٢٠٠٩م.

وتقوم الهيئة أيضاً بإصدار نشرة اخبار كل شهرين تعنى بنشر أخبار الهيئة ومنسوبيها وما يصدر من معايير وقواعد وكل ما يساعد على تطوير المهنة والرفع من مستواها، وقد وافق مجلس ادارة الهيئة على تحويل النشرة الى مجلة ربعية وتطويرها وزيادة عدد صفحاتها، حيث صدر عددها الاول في حلتها الجديدة في شهر ربيع الاول من عام ١٤٣٠هـ الموافق شهر مارس ٢٠٠٩م.

كما قامت الهيئة بإنشاء موقع على الشبكة العالمية (الإنترنت) وقامت في العام ٢٠٠٨م بتطويره وتحديثه، ويمكن الوصول إلى هذا الموقع من خلال العنوان التالي

(www.socpa.org.sa). ويشتمل الموقع على نصوص للمعايير التي أصدرتها الهيئة وتعريف بالخدمات التي تقدمها الهيئة. ويُمكن هذا الموقع الجمهور من البحث عن النصوص المهنية الصادرة عن الهيئة المرتبطة بأي موضوع يتم الإستعلام عنه ، كما يمكن إستكمال طلبات التسجيل لكل من إختبار زمالة الهيئة ، الدورات التدريبية ، وعضوية الهيئة.

سادساً : البحوث والدراسات والمشاركة فى المؤتمرات والندوات :

يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة مع أعضائها على نحو يجعل الهيئة تستجيب لمتطلباتهم وتساعدهم على التطور والاستفادة من قدراتهم وتجاوز الصعوبات التي قد تواجههم. كما يهدف هذا الجانب إلى تفاعل الهيئة وأعضائها مع المجتمع بغرض تعزيز الخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون.

ويشمل الدور الذي قامت به الهيئة في هذا المجال بإصدار الدراسات والبحوث والنشرات المهنية حيث قامت الهيئة بترجمة بعض مطبوعات الاتحاد الدولي بعد موافقة الاتحاد الى اللغة العربية مثل كتاب دليل إنشاء الهيئات المهنية ، ومراجعة ترجمة موقع الاتحاد الدولي للمحاسبين ، وكذلك ترجمة كتاب الرقابة الداخلية بمفهوم كوسو COSO.

وتتعاون الهيئة مع الجهات الأخرى المحلية والاقليمية والدولية فى كل ما من شأنه النهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة. وقد اختار الإتحاد الدولي للمحاسبين الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من ضمن ست عشر هيئة مهنية على مستوى العالم يمكن الاستفادة من خبراتها في مجال تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة. جاء ذلك في دليل إنشاء الهيئات المهنية الصادر عن الإتحاد في طبعة نوفمبر ٢٠٠٧م، والذي نص على أن "الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين هي هيئة محاسبية مهنية راسخة الأساس تضم موظفين وأعضاء تتوفر فيهم مهارات وخبرات عالية وهي قادرة على تقديم الدعم والمشورة والمساعدة للهيئات المهنية الأخرى في الدول المتحدثة باللغة العربية". ويعكس هذا الاختيار ما وصلت إليه مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية من تطور ويمثل تقديراً للدور الذي تقوم به الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في تطوير المعايير والأنظمة ذات العلاقة بالمهنة. كما تم دعوة الهيئة في عام ٢٠٠٨م و للمرة الثالثة لحضور الاجتماع الدوري للاتحاد من ضمن عدد محدد من الجهات المهنية دعيت لدراسة خطط الاتحاد طويلة المدى عن الفترة ٢٠٠٩م حتى ٢٠١١م. كما ان الأمين العام للهيئة يشغل عضوية لجنة الدول النامية التابعة للاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين. وشارك الأمين العام ونائبه في عدد من المؤتمرات العلمية والمهنية سُرح فيها منهج الهيئة في إعداد المعايير والاختبارات ومراقبة جودة الأداء المهني وغير ذلك من النشاطات التي تقوم بها الهيئة.

سابعاً : توفير الموارد البشرية والمادية للهيئة ووضع الأطر التنظيمية :

يعتبر تطوير الهيئة لأطرها التنظيمية وإمكاناتها المادية والبشرية والتقنية من أهم الأنشطة التي تمكن الهيئة من تحقيق أغراضها ، واستيعاب المستجدات في مهنة المحاسبة واحتياجات الأعضاء والتعامل معها بشكل فاعل ، الأمر الذي يساعد على تطور المهنة ومواكبتها للمتغيرات المحيطة بها وتوسيع نطاق خدماتها. ونظرا لما لهذا الجانب من أهمية أناط نظام المحاسبين القانونيين بمجلس إدارة الهيئة في مادته الخامسة والعشرين إصدار اللوائح المالية

والإدارية وإعداد النظام الداخلي للهيئة. وأن يكون للهيئة مواردها الذاتية المستقلة والتي تتكون من اشتراكات الأعضاء وما تقدمه الهيئة من خدمات، والإعانات والتبرعات التي يقرر المجلس قبولها.

وقد شرعت الهيئة فور بدء نشاطها ببناء الجهاز التنظيمي للهيئة بما في ذلك توفير الموارد البشرية والمالية ووضع الأنظمة واللوائح المنظمة لعملها. ويبين ما يلي عرضاً للوائح والقواعد التي تم إصدارها :

- اللائحة الإدارية والمالية.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المحاسبة.
- اللائحة التنفيذية لإعداد معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المحاسبة.
- إجراءات عمل لجنة معايير المراجعة.
- إجراءات عمل لجنة سلوك وآداب المهنة.
- إجراءات عمل لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
- إجراءات عمل لجنة التعليم والتدريب.
- إجراءات عمل لجنة الاختبارات.
- إجراءات عمل لجنة الخدمات الإستشارية.
- إجراءات عمل لجنة المراجعة الداخلية.
- إجراءات عمل لجنة العلاقات العامة والإعلام.
- القواعد العامة لاختبار زمالة الهيئة.
- الإطار العام للمواد التدريبية لاختبار الزمالة.
- الإطار العام للمواد التدريبية للمحاسبين القانونيين.
- النظام الداخلي للهيئة.
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (١٩٩٨ – ٢٠٠٢م).
- الخطة الاستراتيجية للهيئة (٢٠٠٩ – ٢٠١٣م).

هذا ويبلغ عدد الموظفين العاملين في الهيئة ما يقارب الـ (٣٠) موظفاً ، إضافة إلى مجلس إدارة الهيئة ولجانها الفنية ، وتستعين الهيئة في تنفيذ مهامها بعدد من ذوي الاختصاص والاهتمام بمهنة المحاسبة والمراجعة بما فيهم أعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمسؤولين في الجهات الاقتصادية المختلفة من مكاتب المحاسبة وشركات ومؤسسات عامة وخاصة.

كما يبلغ إجمالي عدد الأعضاء المشاركين في اللجان الفنية للهيئة (٨٧) عضواً ، ويبين مايلي ملخصاً بعدد أعضاء كل لجنة ، وفق الجهة التي ينتمون إليها :

المجموع	الجهة				إسم اللجنة
	قطاع خاص	جهات حكومية	أعضاء هيئة التدريس	أعضاء الهيئة الممارسين	
١٣	٣	٢	٤	٤	المحاسبية
١١	١	٢	٤	٤	المراجعة
٩	٢	١	٣	٣	سلوك وآداب المهنة
٨	١	—	٤	٣	الإختبارات
٩	٢	—	٣	٤	مراقبة جودة الأداء المهني
٨	١	١	٣	٣	التعليم والتدريب
١٠	٤	٢	١	٣	العلاقات العامة والإعلام
١١	٤	٣	٢	٢	المراجعة الداخلية
٨	٢	١	٢	٣	الخدمات الإستشارية
٨٧	٢٠	١٢	٢٦	٢٩	المجموع

وقد قامت الهيئة في العام ٢٠٠٨م بإطلاق شعارها الجديد بعد اعتماد مجلس إدارة الهيئة له وذلك بموجب قراره رقم ٢/٥ في اجتماعه السابع للدورة الخامسة المنعقد بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢ هـ الموافق ٢٠٠٨/٧/٥م وذلك بناء على توصية لجنة العلاقات العامة والإعلام والتي قامت بطرح مسابقة لتصميم شعار الهيئة في الصحف، ثم قامت بدراسة واختيار التصميم الفائز و من ثم التوصية به لمجلس الإدارة.

ثامناً : مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة :

بلغت مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الهيئة بالريال مايلي:

٢٠٠٨م			٢٠٠٧م			البيانات
المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	المجموع	المتنازل عنه	المدفوع	
٨٧٠٠٠	٥٠٠٠	٨٢٠٠٠	٨٤٠٠٠	٥٠٠٠	٧٩٠٠٠	المشاركة في الإجتماعات
٢٠٦٠٠	٤٠٠٠	١٦٦٠٠	٣٧٦٨٨	٥٢٠٠	٣٢٤٨٨	المشاركة في فرق العمل
١٠٧٦٠٠	٩٠٠٠	٩٨٦٠٠	١٢١٦٨٨	١٠٢٠٠	١١١٤٨٨	الاجمالي

تاسعاً : موارد الهيئة عن العام المالي ٢٠٠٨م :

حيث أن الموارد المالية هي المحرك الرئيسي لأنشطة الهيئة ، فقد سعت الأمانة العامة ومن منطلق واجبها في هذا الشأن للعمل على توفير الإيرادات اللازمة لتغطية نفقات الهيئة، حيث نما بفضل الله النشاط التدريبي للهيئة في العام ٢٠٠٨م وكذلك ازداد الإقبال على اختبار

الزمالة وعلى شراء الحقايب التدريبية ومطبوعات الهيئة. كما تم طلب إعانة حكومية من وزارة المالية قوبلت بالإيجاب ، حيث تم دعم موارد الهيئة بمبلغ ١,٥ مليون ريال ، وكذلك تم زيارة العديد من المؤسسات الاقتصادية والتي على أثرها زادت التبرعات النقدية للهيئة. وقد بلغ إجمالي موارد الهيئة لعام ٢٠٠٨م مبلغ ١٦,٣ مليون ريال ، كما بلغت مصاريفها لنفس الفترة ١٠,٩ مليون ريال. وتبين القوائم المالية المرفقة عرضاً مفصلاً لإيرادات ومصروفات الهيئة ومركزها المالي وتدفعاتها النقدية.

وقد كان للجهود المتميزة التي بذلها معالي رئيس وأعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية والأمانة العامة والمستشارين الذين تم التعاون معهم لإعداد المشاريع المعتمدة ، تأثيراً مباشراً على إنجاز المشاريع في الوقت المناسب وبجودة عالية. كما ساهم عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص في تقديم مآلديهم من ملاحظات حيال المشاريع التي أعدتها الهيئة ، وساهمت عدد من الصحف المحلية بنشر ما صدر عن الهيئة من مشاريع ، ونشر عدد من المقالات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة وإجراء المقابلات مع عدد من المهتمين بمهنة المحاسبة الأمر الذي من شأنه الرفع من الوعي المحاسبي في المجتمع. وتتقدم الهيئة بالشكر الجزيل لهم جميعاً ولكل من ساهم في العمل في دعم الهيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ونرجو من الله العون والتوفيق والسداد.

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩ هـ (٢٠٠٨ م)
وتقرير مراجع الحسابات

القوائم المالية للهيئة
للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ (٢٠٠٨م)
وتقرير مراجع الحسابات

<u>صفحة</u>	<u>البيان</u>
—	تقرير مراجع الحسابات
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الإيرادات والمصروفات
٣	قائمة التدفق النقدي
٤ — ١١	إيضاحات حول القوائم المالية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

AL TUWAIJRI CERTIFIED PUBLIC ACCOUNTANTS & AUDITORS



التوحيدي محاسبون ومراجعون قانونيون

" تقرير مراجع الحسابات "

المحترمين

السادة / أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

المملكة العربية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

لقد راجعنا قائمة المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٠٣ محرم ١٤٣٠هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨م وكذا قائمة الإيرادات والمصروفات والتدفق النقدي للسنة المالية المنتهية في ٠٣ محرم ١٤٣٠هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨م والإيضاحات المرفقة من رقم (١) حتى رقم (١٩) المعتبرة جزءاً من هذه القوائم المالية .

إن إعداد هذه القوائم المالية هو من مسؤولية إدارة الهيئة وقد تم إعدادها وفقاً للأحكام والأنظمة المعمول بها بالمملكة ، وقدمت لنا مع كافة المعلومات والبيانات التي طلبناها ، ان مسئوليتنا هي إبداء الرأي حول القوائم المالية استناداً الى أعمال المراجعة التي قمنا بها .

تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها ، والتي تتطلب ان نقوم بتخطيط أعمال المراجعة للحصول على قناعة معقولة بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية .

تشتمل إجراءات المراجعة على فحص الأدلة ، على أساس العينة ، المؤيدة للمبالغ والأفصاحات التي تتضمنها القوائم المالية كما تشتمل على تقييم المبادئ المحاسبية المتبعة والتقديرات الهامة المطبقة من قبل الإدارة وطريقة العرض العام للقوائم المالية ، بإعتقادنا أن إجراءات المراجعة التي قمنا بها توفر أساساً معقولاً من القناعة يمكننا من إبداء رأينا على القوائم المالية .

وفي رأينا ان القوائم المالية أعلاه ككل :-

- ١- تظهر بعدل ، من كافة النواحي الجوهرية ، المركز المالي للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين كما في ٠٣ محرم ١٤٣٠هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨م وكذا نتائج أعمالها والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ٠٣ محرم ١٤٣٠هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨م ، وفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها الملائمة لظروف الهيئة .
- ٢- تتفق مع النظام الأساسي واللوائح الخاصة بالهيئة التي تحكم إعداد وعرض القوائم المالية ، بما في ذلك التأكد من وجود نظام دفترى ومستندي سليم يخدم أغراض الهيئة .

التوحيدي محاسبون ومراجعون قانونيون

عثمان محمد التوحيدي

٢٥ جمادي الأولى ١٤٣٠هـ

٢٠ مايو ٢٠٠٩م



قائمة المركز المالي

كما في ١٤٣٠/١/٣ هـ الموافق ٢٠٠٨/١٢/٣١ م

ريـال		الإيضاح	البيان
٢٠٠٧ م	٢٠٠٨ م		
			أصول متداولة :
٨٥٦,١٨٩	٨,٩١٥,٣٥٥	(٣)	نقد لدى البنوك
٥,٦٤٢,٤١٨	--	(٤)	الاستثمارات
٢,٠٢٧,٦٥٧	٣,٥٧١,١٠٠	(٥)	إيرادات مستحقة
٢٨٤,١٠٩	٦٠٢,٦٠٠	(٦)	مصرفات مدفوعة مقدما
١٥,٦٨٣	٤١٤,٨٧٧		مدينون
٨,٨٢٦,٠٥٦	١٣,٥٠٣,٩٣٢		اجمالي الأصول المتداولة
			خصوم متداولة :
٩٤٧,٥٩٢	٥٥٩,٣٧٤	(٧)	مصرفات مستحقة
٢٠٦,٧٥٠	٣٢٠,٢٠٠	(٨)	إيرادات مدفوعة مقدما
٥٠٩,٠٧٤	٢,٧٩٣	(٩)	دائنون
١,٦٦٣,٤١٦	٨٨٢,٣٦٧		اجمالي الخصوم المتداولة
٧,١٦٢,٦٤٠	١٢,٦٢١,٥٦٥		صافي الأصول المتداولة
			أصول ثابتة :
٣١٢,٠٤٦	٣٣٠,٣٤٥	(١٩)	صافي الأصول الثابتة
			خصوم غير متداولة :
١,٥٥٣,٦٣٦	١,٦٥٦,٧٣٥	(١٠)	مخصص مكافأة نهاية الخدمة
(١,٥٥٣,٦٣٦)	(١,٦٥٦,٧٣٥)		اجمالي الخصوم غير المتداولة
٥,٩٢١,٠٥٠	١١,٢٩٥,١٧٥		صافي الأصول
			الفائض العام :
٥,٧٠٢,٠٥٧	٥,٩٢١,٠٥٠		الفائض المدور من سنوات سابقة
٢١٨,٩٩٣	٥,٣٧٤,١٢٥		فائض (عجز) السنوية
٥,٩٢١,٠٥٠	١١,٢٩٥,١٧٥		اجمالي الفائض العام

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٩) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في ١/٣/١٤٣٠هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠٠٨م

ريـال		الإيضاح	البيـان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م		
١,٢٨٢,٨٠٠	٢,٠٤٨,٤٠٠	(١١)	الإيرادات : اشتراقات الأعضاء الأساسيـن
٨٦,٤٠٠	١٧٣,٠٠٠	(١٢)	اشتراقات الأعضاء المنتسبيـن
٥,٠٨٤,٤٥٠	٨,٠٥٦,٥٥٠	(١٣)	اشتراك الدورات التدريبية
١,٥٠٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠		إعانة حكومية
٩٢٠,٠٠٠	١,٦٠٨,٠٠١		تبرعات نقدية
٢٢,٨٠٠	٣٠,٠٠٠	(١٤)	تبرعات عينية
١٥١,٧٨٩	٢٥٤,٨٧٨		تبرعات مستشاريين
٢٥٩,١٩٢	١٤٥,٨٦٢	(٤)	عائد الاستثمارات
١٦,٠٠٠	٢٢,٠٠٠		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية المتنازل عنها
--	١,١٧١,٨٩٩		مشروع دراسة المعايير لهيئة سوق المال
٢٥٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠		رعاية ندوات
٥٤٤,٥٠٠	٦٦٩,٣٠٠		اشتراك التقديم لاختبار الزمالة
--	١٠,٠٠٠		إشترراك مطبوعات
١٧٥,٦٥٠	٢٥٥,١٠٠		بيع حقائب تدريبية
٦٠,٠٠٠	٦١,١٢٠		بيع إصدارات الهيئة
٧٨,٩٠٥	٦٥,١٦٨		أخرى
١٠,٤٣٢,٤٨٦	١٦,٣٢١,٢٧٨		إجمالي الإيرادات :
٥,٣١٢,٠٧٦	٥,٩٧٩,١٤٨	(١٥)	مصروفات عمومية وإدارية
٣٣١,٠٠٠	٣٣٥,٠٠٠	(١٦)	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
٤,٢٧٣,٢٤٧	٤,٢٦٢,٠٩٦	(١٧)	مشاريع مهنية
١٩٢,٩٨١	٢٦٢,٩٣٨		مركز المعلومات والتطوير المهني
١٠٤,١٨٩	١٠٧,٩٧١	(١٩)	استهلاك أصول ثابتة
١٠,٢١٣,٤٩٣	١٠,٩٤٧,١٥٣		إجمالي المصروفات
٢١٨,٩٩٣	٥,٣٧٤,١٢٥		فائض (عجز) السنة

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٩) جزء لا يتجزأ من القوائم المالية

قائمة التدفق النقدي
للسنة المنتهية في ١/٣/١٤٣٠هـ الموافق ٢٠٠٨/١٢/٣١م

ريـال		الإيضاح	لـن
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م		
١,٢٨٢,٨٠٠	٢,٠٤٨,٤٠٠		التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية :
٨٦,٤٠٠	١٧٣,٠٠٠		إشترابات الأعضاء الأساسيين
٣,٤٦٢,٨٠٠	٤,٩٨٤,١٥٠		إشترابات الأعضاء المنتسبين
٥١٧,٦٠٠	٦٥٨,٨٥٠		إشترابات الدورات التدريبية
—	١٠,٠٠٠		إشترابات التقدم لاختبار الزمالة
١٧٥,٦٥٠	٢٥٥,١٠٠		إشترابات مطبوعات
٢٠٤,٢٣٥	١٤٥,٨٦٢		بيع حقايب تدريبية
٦٠,٠٠٠	٦١,١٢٠		عوائد استثمار مستلمة (مراجعة)
١,١٧٤,٧٨٩	١,٤٢٠,٦٠٧		بيع إصدارات الهيئة
١٢٢,١٥٠	٢٣٦,٨٠٠		تحصيل إيرادات مستحقة
			إيرادات مدفوعة مقدماً
			مشروع تطوير معايير محاسبة للمنظمات غير
			هادفة للربح
١٥٠,٠٠٠	(١٥٠,٠٠٠)		مشروع دراسة المعايير لهيئة سوق المال
(٢٧٣,٧٣٦)	٨٣٣,٨٧٨		رعاية ندوات
٢٥٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠		إيرادات أخرى
٦٥,٨٢٠	٦٠,٦١٨		مصروفات عمومية وإدارية
(٤,٤٢٢,٩٦٠)	(٥,٢١٦,٩٧٥)		مشاريع مهنية
(٣,٥٢٤,٢٤٧)	(٣,٩٤٥,٦١٨)		مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية
(٣٠٨,٠٠٠)	(٣١٣,٠٠٠)		مركز المعلومات والتطوير المهني
(١٦٦,٤٩٧)	(٢٥٢,٤٣٢)		مصروفات مدفوعة مقدماً
(٢٨٤,١٠٩)	(٦٠٢,٦٠٠)		سداد دائنون ومصروفات مستحقة
(٥٢٦,٧٢٦)	(٦٠٤,٧٦٤)		سداد مكافأة نهاية الخدمة
(٣٣٢,٤٦٥)	(٣٠٦,٩٠١)		مدون
٧,٢٧٩	(٣٩٩,١٩٣)		صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية
(٢,٢٧٩,٢١٧)	(٦٥٣,٠٩٨)		التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية :
(١٢٥,٦١٤)	(٣٨,١٥٥)		شراء أصول ثابتة
٢,٩٨٥	—		بيع أصول ثابتة
(١٢٢,٦٢٩)	(٣٨,١٥٥)		صافي التدفق النقدي إلى الأنشطة الاستثمارية
			التدفق النقدي من الأنشطة التمويلية :
١,٥٠٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠		إعانة حكومية
٩٢٠,٠٠٠	١,٦٠٨,٠٠١		تبرعات نقدية
٢,٤٢٠,٠٠٠	٣,١٠٨,٠٠١		صافي التدفق النقدي إلى الأنشطة التمويلية
١٨,١٥٤	٢,٤١٦,٧٤٨		صافي الزيادة (العجز) في النقد والنقد
٦,٤٨٠,٤٥٣	٦,٤٩٨,٦٠٧		المماثل خلال الفترة
٦,٤٩٨,٦٠٧	٨,٩١٥,٣٥٥		رصيد النقد والنقد المماثل في بداية العام
			رصيد النقد والنقد المماثل في آخر العام

تعتبر الإيضاحات من (١) إلى (١٩) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية

١- عام:

نص نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢هـ في مادته التاسعة عشرة على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتقاء بمستواها. ويقوم مجلس إدارة الهيئة وفقا لنص المادة الخامسة والعشرين من نظام المحاسبين القانونيين بتصريف شئونها وممارسة الصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضها ومنها :

- مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة.
- القيام بالمراقبة الميدانية للتأكد من قيام المحاسبين القانونيين بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه.
- وضع القواعد اللازمة لاختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وتنظيم دورات التعليم المستمر.
- إعداد البحوث والدراسات وإصدار الدوريات والكتب والنشرات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والمشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

وتتضمن موارد الهيئة وفقا لنص المادة السادسة والعشرين من النظام اشتراكات الأعضاء والهيئات والتبرعات والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها ، وعائد استثمار أموال الهيئة ، وحصيلة نشر وبيع ما يتم إعداده من بحوث ودراسات ونشرات وما تقدمه الهيئة من خدمات. ويتولى الأمين العام للهيئة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ومتابعة وممارسة صلاحيات الإدارة التنفيذية ، كما تتولى اللجان الفنية المنبثقة عن المجلس إعداد المعايير والقواعد العامة التي تنظم عمل الهيئة بما في ذلك وضع وتطوير معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة وتنظيم برامج الزمالة ومراقبة جودة الأداء وغير ذلك من البرامج ذات العلاقة بالمهنة.

٢- السياسات المحاسبية الهامة :

١/٢ تسجيل الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات :

- أ - تسجل الأصول والخصوم بموجب التكلفة التاريخية.
- ب- تسجل المصروفات والإيرادات وفقا لقاعدة الاستحقاق باستثناء اشتراكات الأعضاء حيث تسجل وفقا للأساس النقدي.

٢/٢ السنة المالية :

تبدأ السنة المالية للهيئة من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

٣/٢ الاستهلاكات :

أ - تستهلك الأصول الثابتة بطريقة القسط الثابت وفقا للعمر الزمني المقدر لتلك الأصول وهو أربع سنوات للسيارات وخمس سنوات للأجهزة والمعدات والأثاث والحاسب الآلي.

ب- تستهلك الكتب والمراجع والبرامج التطبيقية خلال السنة التي تشتري خلالها.

ج- تستهلك الأصول الثابتة التي تقل قيمتها عن خمسمائة ريال خلال السنة التي تشتري خلالها.

٤/٢ إعداد وتطوير المعايير المهنية :

تحمل تكلفة المعايير المهنية التي يتم التعاقد على إعدادها وفقا لنسبة الإنجاز التي تحققت خلال السنة المالية.

٥/٢ مخصص مكافأة نهاية الخدمة :

يحتسب مخصص مكافأة نهاية الخدمة بموجب نظام العمل السعودي.

٦/٢ العملات الأجنبية :

تحول قيمة العمليات التي تتم بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي وفقا لأسعار التحويل السائدة حين إجراء المعاملات.

٣ - نقد لدى البنوك :

ريال		البيانات
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
٢٤٣,٥٥٧	٥٨٤,٨٧٢	بنك ساب - جاري مصروفات
٣٦٠,٧٤٧	١,٠١١,٦٠٢	، ، - جاري إيرادات
١٧٧,٩٨٢	٧,١٩١,٠١٩	، ، - جاري استثمار
١٨,٥٩٧	٩٨,٥٩٧	، ، - إيرادات مشروع دراسة المعايير لهيئة سوق المال
٥٥,٣٠٦	٢٩,٢٦٥	، ، - مصروفات مشروع دراسة المعايير لهيئة سوق المال
٨٥٦,١٨٩	٨,٩١٥,٣٥٥	الاجمالي

٤ - الإستثمارات :

يتم إستثمار فائض أموال الهيئة في المرابحة الإسلامية ، وبلغت عوائد الإستثمارات المحققة ١٤٥,٨٦٢ ريال.

٥ - إيرادات مستحقة :

ريال		البيان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
١,٩٦٥,١٠٠	٣,٥٦٤,٩٠٠	اشترك الدورات التدريبية
٧,٦٠٠	٦,٢٠٠	اشترك اختبار الزمالة
٥٤,٩٥٧	--	عوائد الإستثمار
٢,٠٢٧,٦٥٧	٣,٥٧١,١٠٠	الاجمالي

٦ - مصرفات مدفوعة مقدماً :

ريال		البيان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
٢٣٢,٧٤٧	٤٧٢,٩١٥	رواتب وبنودات
٥١,٣٦٢	١٢٩,٦٨٥	أخرى
٢٨٤,١٠٩	٦٠٢,٦٠٠	الاجمالي

٧ - مصرفات مستحقة :

ريال		البيان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
٢٢٤,٩٨٤	١٢١,٧٠٠	مكافأة مستشارين
٢٢٥,٠١٣	٣٠,٠٤٧	رواتب وبنودات
٤٩٧,٥٩٥	٤٠٧,٦٢٧	أخرى
٩٤٧,٥٩٢	٥٥٩,٣٧٤	الاجمالي

٨ - إيرادات مدفوعة مقدماً :

ريال		البيان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
٢٠,٣٠٠	١٧,٣٠٠	اشترك اختبار الزمالة
١٥٥,٩٥٠	١٦٦,٦٠٠	اشترك الدورات التدريبية لاختبار الزمالة
٣٠,٥٠٠	٣٦,٣٠٠	اشترك الدورات المتخصصة
--	١٠٠,٠٠٠	إيرادات رعاية ندوات
٢٠٦,٧٥٠	٣٢٠,٢٠٠	الاجمالي

٩ - الدائون :

ريال		البيان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
١٥٠,٠٠٠	--	المحصل من مشروع معايير المحاسبة للمنظمات الغير هادفة للربح
٣٤٠,٥٢١	--	صافي المحصل من مشروع دراسة المعايير لهيئة سوق المال
١٨,٥٥٣	٢,٧٩٣	المستحق للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
٥٠٩,٠٧٤	٢,٧٩٣	الإجمالي

١٠ - مخصص مكافأة نهاية الخدمة :

ريال		البيان
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
١,٦٥٨,٤٤٨	١,٥٥٣,٦٣٦	المخصص من بداية العام
٢٢٧,٦٥٣	٤١٠,٠٠٠	المكون خلال العام
(٣٣٢,٤٦٥)	(٣٠٦,٩٠١)	المستخدم خلال العام
١,٥٥٣,٦٣٦	١,٦٥٦,٧٣٥	الإجمالي

١١ - اشتراكات الأعضاء الأساسيين المحصلة :

٢٠٠٧م		٢٠٠٨م		البيان
مبلغ	عدد	مبلغ	عدد	
٦,٥٠٠	١٣	١٢,٠٠٠	٢٤	تسجيل عضوية :
٦,٥٠٠	١٣	١٢,٠٠٠	٢٤	المجموع
٦٦٥,٠٠٠	١٣٣	١,٠٢٠,٠٠٠	٢٠٤	اشتراك سنوي :
٣٨,٠٠٠	٧٦	٥٥,٥٠٠	١١١	فئة ٥,٠٠٠ ريال
٧٠٣,٠٠٠	٢٠٩	١,٠٧٥,٥٠٠	٣١٥	فئة ٥٠٠ ريال
٤٣٦,٥٠٠	٨٧٣	٧٥٩,٠٠٠	١,٥١٨	المجموع
١٣٦,٨٠٠	٤٥٦	٢٠١,٩٠٠	٦٧٣	اشتراك موظفين :
٥٧٣,٣٠٠	١,٣٢٩	٩٦٠,٩٠٠	٢,١٩١	فئة ٥٠٠ ريال
١,٢٨٢,٨٠٠		٢,٠٤٨,٤٠٠		فئة ٣٠٠ ريال
				المجموع
				الإجمالي

وتتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ٢,٠٤٨,٤٠٠ ريالاً اشتراكات تخص عام ٢٠٠٨م وسنوات أخرى ، وذلك كما يلي :

نوع الاشتراك	السنة المالية		الإجمالي
	سنوات أخرى	٢٠٠٨م	
تسجيل عضوية	--	١٢,٠٠٠	١٢,٠٠٠
اشتراك سنوي	٣١٧,٠٠٠	٧٥٨,٥٠٠	١,٠٧٥,٥٠٠
اشتراك موظفين	١٦٣,٨٠٠	٧٩٧,١٠٠	٩٦٠,٩٠٠
الإجمالي	٤٨٠,٨٠٠	١,٥٦٧,٦٠٠	٢,٠٤٨,٤٠٠

١٢ - اشتراكات الأعضاء المنتسبين :

البيانات	٢٠٠٨م	٢٠٠٧م
عدد الأعضاء	٨٦٥	٤٣٢
الإجمالي	*١٧٣,٠٠٠	٨٦,٤٠٠

* تتضمن الاشتراكات المحصلة والبالغ مقدارها ١٧٣,٠٠٠ ريال اشتراكات تخص سنوات أخرى مقدارها ١٠,٦٠٠ ريال.

١٣ - الدورات التدريبية :

بلغ إجمالي إيرادات الدورات التدريبية لعام ٢٠٠٨م ٨,٠٥٦,٥٥٠ ريالاً مفصلة كما يلي :

البيانات	٢٠٠٨م	٢٠٠٧م
الدورات التدريبية للإعداد لاختبار الزمالة	٣,٤٧٩,٨٠٠	٣,٥٦٩,٠٠٠
الدورات التدريبية المتخصصة	٣,٩٦٨,٧٠٠	١,٢٦١,١٠٠
الدورات الخاصة	٦٠٨,٠٥٠	٢٥٤,٣٥٠
الإجمالي	٨,٠٥٦,٥٥٠	٥,٠٨٤,٤٥٠

١٤ - تبرعات عينية :

حصلت الهيئة على تبرعات لإعداد معايير المحاسبة وقد بلغ إجمالي كلفة إعداد هذه المعايير ٣٦,٠٠٠ ريال ، كما بلغ إجمالي تكلفة ما تم إنجازه من هذه المعايير خلال السنة المالية ٥,٠٠٠ ريال وذلك كما يلي:

البيانات	التكلفة	القيمة المنجزة	المنجز خلال سنوات سابقة	المنجز خلال السنة الحالية
معياري عقود المقاولات	٣٦,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٥,٠٠٠

* كما حصلت الهيئة على تبرع ممتثل في تغطية تكاليف تصميم شعار جديد للهيئة والبالغ تكلفته ٢٥,٠٠٠ ريال.

١٥ - مصروفات عمومية وإدارية :

المبلغ		البيان
م ٢٠٠٧	م ٢٠٠٨	
٢,٨٦٧,٣٩٧	٢,٩٥٩,٦٥٠	رواتب وأجور
٩٥٨,٥٣٥	١,٠٠٥,٥٠٤	بدل سكن وانتقل
٧٢,٢٨٨	٦٦,٧١٧	بدل انتداب وتذاكر سفر
٣١٠,٠١٤	٣٣٩,٩٤٣	تأمينات اجتماعية
٢٦٣,١٦٤	٤١٠,٠٠٠	مكافأة نهاية الخدمة
١٤٣,٤٨٨	١٤٥,٢٥٠	أجور إضافية
١٧٧,٢٧٥	٣٨٥,١٩٣	مكافآت
١٩٤,٩٤٣	٢٤٤,٠٣٠	علاج طبي
٣٤,٢٨٧	٤٨,٦٨٤	قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات
٦٧,٦٩٠	١١٢,٢٤١	أنعاب مراجعة واستشارات
١٤٤,٩٦١	١٦٣,٠٧٩	تشغيل وصيانة
٤٩,٥١٥	٦٥,٩٩٦	بريد وهاتف
٢٨,٥١٩	٣٢,٨٦١	مصروفات أخرى
٥,٣١٢,٠٧٦	٥,٩٧٩,١٤٨	الإجمالي

١٦ - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان الفنية عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان الفنية :

الإجمالي		بدل انتقال	بدل حضور الجلسات	عدد الاجتماعات	البيان
م ٢٠٠٧	م ٢٠٠٨				
٥٩,٠٠٠	٤٧,٠٠٠	١٤,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	٣	مجلس الإدارة
٩٦,٠٠٠	١٠٢,٠٠٠	٩,٠٠٠	٩٣,٠٠٠	١٠	لجنة معايير المحاسبة
٢٤,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	٢٧,٠٠٠	٣	لجنة معايير المراجعة
٣١,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٣,٠٠٠	٤	لجنة الاختبارات
٤٤,٠٠٠	٥٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	٤٤,٠٠٠	٧	لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
٢٢,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٣	لجنة التعليم والتدريب
٦,٠٠٠	٦,٠٠٠	--	٦,٠٠٠	١	لجنة سلوك وآداب المهنة
--	٥,٠٠٠	--	٥,٠٠٠	١	لجنة الإشراف على الانتخابات
٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢	لجنة التحقيق
٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	--	٩,٠٠٠	٩	لجنة القيد في سجل المحاسبين
١٤,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١,٠٠٠	١١,٠٠٠	٢	لجنة العلاقات العامة والإعلام
١٨,٠٠٠	--	--	--	--	لجنة المراجعة الداخلية
٧,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢,٠٠٠	٦,٠٠٠	١	لجنة الخدمات الاستشارية
٣٣١,٠٠٠	٣٣٥,٠٠٠	٥٦,٠٠٠	٢٧٩,٠٠٠		الإجمالي

١٧ - مشاريع مهنية :

المبلغ		البيانات
٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	
٥٥٣,٤٦٣	٣٥١,٠٥٨	١ - لجنة معايير المحاسبة
٨٥,٨٧١	١٨٨,٠٦٨	٢ - لجنة معايير المراجعة
٤٧٢,٧٠٣	٦٤٩,٦١٩	٣ - لجنة الإختبارات
٩٥٠,٩٣٦	٣٩٨,٠٠٩	٤ - لجنة مراقبة جودة الأداء المهني
١,٨٠٩,٧٥٦	٢,٥٩٣,١٣٧	٥ - لجنة التعليم والتدريب
--	٥٤١	٦ - لجنة سلوك وآداب المهنة
١٠٠,٤٥٧	٦١,٥٨٤	٧ - لجنة العلاقات العامة والإعلام
١٠,٧٥٧	١٢,٦٦١	٨ - لجنة المراجعة الداخلية
١٠,٧٠٤	٧,٤١٩	٩ - لجنة الخدمات الإستشارية
٢٧٨,٦٠٠	--	١٠ - لجنة الخطة الاستراتيجية
٤,٢٧٣,٢٤٧	٤,٢٦٢,٠٩٦	الإجمالي

تتضمن المشاريع المهنية أعمال تم إعدادها تبرعاً وذلك كما يلي :

- أ - معايير محاسبة بقيمة ٥,٠٠٠ ريال (انظر إيضاح ١٤).
- ب- تغطية تكاليف تصميم شعار جديد للهيئة بقيمة ٢٥,٠٠٠ ريال (انظر إيضاح ١٤).
- ج- تنفيذ دورات تدريبية بقيمة ٢١٧,٠٧٨ ريال خلال عام ٢٠٠٨م.
- د- تنفيذ ساعات فحص ميداني بقيمة ٣٧,٨٠٠ ريال

١٨ - عام :

تم تقريب الأرقام الواردة في القوائم المالية إلى أقرب ريال سعودي صحيح.

١٩ - الأصول الثابتة واستهلاكاتها :

صافي القيمة الدفترية		مجمع الاستهلاك في ٢٠٠٨/١٢/٣١ م	مجمع استيعادات الاستهلاك	الاستهلاكات خلال العام	مجمع الاستهلاك في ٢٠٠٨/١/١ م	اجمالي التكلفة الفعلية في ٢٠٠٨/١٢/٣١ م	الاستيعادات خلال العام	الإضافات خلال العام	التكلفة الفعلية في ٢٠٠٨/١/١ م	البيان
في ٢٠٠٧/١٢/٣١ م	في ٢٠٠٨/١٢/٣١ م									
١٣١,١٢٣	١٢٤,٥٦٨	٣٨٠,٨١٤	١٨٠	٤٧,٤٩٥	٣٣٣,٤٩٩	٥٠٥,٣٨٢	١٨٠	٤٠,٩٤٠	٤٦٤,٦٢٢	أجهزة ومعدات مكتبية
١٠٥,٤٢٨	١٤٥,٦٥٣	٦٤٨,٣٨١	—	٣٦,٦٠٦	٦١١,٧٧٥	٧٩٤,٠٣٤	—	٧٦,٨٣١	٧١٧,٢٠٣	حاسب آلي
—	—	١٦٧,٧٠٠	—	—	١٦٧,٧٠٠	١٦٧,٧٠٠	—	—	١٦٧,٧٠٠	سيارات
٧٥,٤٩٥	٦٠,١٢٤	٤٨٠,٧٧٥	—	٢٣,٨٧٠	٤٥٦,٩٠٥	٥٤٠,٨٩٩	—	٨,٤٩٩	٥٣٢,٤٠٠	أثاث
٣١٢,٠٤٦	٣٣٠,٣٤٥	١,٦٧٧,٦٧٠	١٨٠	١٠٧,٩٧١	١,٥٦٩,٨٧٩	٢,٠٠٨,٠١٥	١٨٠	١٢٦,٢٧٠	١,٨٨١,٩٢٥	الإجمالي